رابط المادة على منصة باحث

صفة الصلاة - نور على الدرب - الشيخ عبد العزيز ابن باز - مشروع كبار العلماء

7125 - حكم الإتيان بالصلاة الإبراهيمية في التشهد الأول - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

السائلة تقول في سؤالها الاخير اذا صليت صلاة العشاء وجلست للتشهد الاول ونسيت وقرأت التشهدين هل علي شيء نعرف ليس ليس عليك شيء. السنة اذا ارادت الشهادة الاول ان تقومي الى الثالثة بعد الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم - 00:00:00

الافظل ان تصلي على النبي صلى الله عليه وسلم فان قمت بعد قولك قولك اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمد عبده ورسوله فلا بأس وان صليت على النبي صلى الله عليه وسلم ثم قمت فلا بأس - 00:00:19

اما الدعاء من عذاب جهنم من عذاب القبر بقية الادعية ان تكون في الاخير لكن لو ان الانسان اتى بها في الاول نسيان فلا شيء عليه جزاكم الله خيرا - 00:00:32